

الحمد لله وحده

باسم جلالة الملك

=====

في السنة الرابعة عشرة بعد اربعمئة و الف وفى اليوم
الخامس والعشرين من شهر جمادى الاولى 1414 موافق 10 نوفمبر 1993

ان الغرفة الدستورية

وهي مؤلفة من السيد محمد عمور رئيس الغرفة الاولى
بالمجلس الاعلى بصفته رئيسا نيابة عن الرئيس الاول للمجلس
الاعلى واعضاؤها السادة : مكسيم ازولاي وعبد العزيز بنجلون والحسن
الكتاني ومحمد باجي ومحمد مشيش العلمي.
وبعد المداولة طبقا للقانون

لف رقم: 93/845
رار رقم: 418

نظرا للدستور الصادر الامر بتنفيذ نص مراجعته بمقتضى
الظهير الشريف رقم 155-192 بتاريخ 11 من ربيع الاخر 1413
(9 اكتوبر 1992) وخصوصا الفطمين 102 و 79 من الدستور.
نظرا للظهير الشريف رقم 176-177 بتاريخ 20 جمادى الاولى
1397 (9 مايو 1977) بمثابة القانون التنظيمي للغرفة الدستورية
بالمجلس الاعلى وبالاخص منه الفصل 23 والفصول التى تليه .
نظرا للظهير الشريف رقم 289-183 بتاريخ 7 محرم 1404
(14 اكتوبر 1983) بمثابة قانون يؤهل بموجبه الرئيس الاول للمجلس
الاعلى والاعضاء المتألفة منهم الغرفة الدستورية بهذا المجلس
في 6 محرم 1404 (13 اكتوبر 1983) جميع الاختصاصات المسندة الى
الغرفة الدستورية بمقتضى احكام الدستور والقوانين التنظيمية
وفق الشروط والاجراءات المقررة فيها وذلك الى بداية دورة
اكتوبر الاولى من فترة النيابة التشريعية المقبلة .
نظرا للظهير الشريف رقم 154-184 المعتر بمثابة قانون
صادر في 6 محرم 1405 (2 اكتوبر 1984) تمدد بموجبه احكام الظهير
الشريف رقم 289-183 الصادر في 7 محرم 1404 (14 اكتوبر 1983)
المشار اليه اعلاه .

نظرا للظهير الشريف رقم 177-177 بتاريخ 20 جمادى الاولى
1397 (9 مايو 1977) بمثابة القانون التنظيمي المتعلق بتأليف
مجلس النواب وانتخاب اعضائه وبالاخص منه الفصول 47 و48 و49 .

نظرا للعريضة المقدمة من طرف السيد بوعزة أويحيى بواسطة الاستاذ محمد زيان المحامي بهيئة الرباط بتاريخ 12 يوليو 1993 المسجلة بكتابة الغرفة الدستورية والتي يلتمس فيها التصريح بالغاء الانتخابات المجرأة يوم 93/6/25 بالدائرة الانتخابية لقصة تادلة التابعة لعمالة بني ملال التي فاز فيها السيد محمد القلعي.

نظرا للتقرير الذى أعده المقرر المعين السيد محمد مشيش العلمي وحيث ان العريضة يجب ان تتضمن اسم الطالب وصفته ومحل سكنه واهلها ومحل سكنى المنتخب المنازعة في انتخابه طبقا للفقرة الاولى للفصل 25 من نفس الظهير.

وان هذه البيانات اساسية باعتبارها ضمانا لحقوق الدفاع ويترتب عن انعدامها عدم قبول الطلب وبالتالي رفضه.

وحيث ان عريضة الطالب لا تتضمن العنوان الصحيح لمحل سكنى المنتخب السيد محمد القلعي حسب ما ثبتت من مستندات الملف وخاصة ورقة التصريح بالترشيح الواردة من عمالة اقليم بني ملال. وانه يجب بالتالي رفضها دون سابق تحقيق.

لمذه الاسباب

ترفض الطلب المقدم بتاريخ 12 يوليو 1993 من طرف السيد بوعزة أويحيى.


وتأمر بتبليغ هذا القرار على الفور الى مجلس النواب. %

الامضاءات

حسن الكتانسي



مكسيم أزولاي



محمد عمور



محمد مشيش العلمي



محمد بطاجي



عبدالعزیز بنجلون

